

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٥٩ لسنة ٢٠١٣

بتحويل مدير عام لجنة الإشراف على المواقف بمحافظة السويس

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى كتابى محافظة السويس رقمى (١٨٥٤ ، ٥/٦٤٨ ،

المؤرخين ٢٠١٢/٥/٢٢ ، ٢٠١٢/٧/١١ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُخول السيد / غريب عبد السميع عبد اللاه - مدير عام لجنة الإشراف على المواقف بالسويس

- فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجراءات

التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإصدار قانون نظام

الإدارة المحلية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٣/١/٣١

وزير العدل

المستشار / أحمد مكى